

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٨٧ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٣/١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مستأنف الخانكة المختصة بنظر القضيتين

رقمى ١٧٧٢ ، ١٧٧٣ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز الخانكة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/١٥ ،

إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٣/١٥

صدر فى ٢٠١٥/٣/١٢

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر